وبتلوها وبعدها والثاني فيما ورد به الحديث انها الفاتحة بجعل وجهين
سوى ما ذكناه احدهما انها سبع مثاني لانها تكرر في الصلوة والآخر
لاشتمالها على قسمي الثنا والدعا ويقرب من ذلك ما صح عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال قال الله تعالى قسمت الصلوة بيني وبين عبدي
نصفين الحديث انتهى فان قيل ففي الحديث هي السبع المثاني وفي كتاب الله
تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني اجيب بانه لا اختلاف بين الصيغتين
اذا جعلت من للبيان وان كانت للتبعيض كما ذهب اليه كثير
من المفسرين فيجوز ان يقال ان الآية واردة على اطلاق المثاني
على القرآن كله لا على اطلاقها على الفاتحة فقط واما العطف في
الحديث فمن قبيل عطف وصف على وصف لا من قبيل عطف الشيء
على نفسه ولا يبعد ان يقال ان جعلت من بعيضية فرضي فيها الفا
وان جعلت بيانية فاعتبر معانيها وبهذا يجمع بين الآية والحديث
لاسيما وقد ورد في الصحيح انه صلى الله عليه وسلم فسر الآية به وحينئذ
لا يرد ان المثاني اطلقت على جميع القرآن في قوله تعالى الله نزل
احسن الحديث كتابا متشابها مثاني لافتران آية الرحمة بالعذاب او
لتكرار القصص والاحكام وتبيين الحرام ثم قيل وانما قال
صلى الله عليه وسلم اعظم سورة اعتبارا بعظمة قدرها وكثرة اجرها
وتفردها بالخاصية التي لا يشاركها فيها غيرها ولا تشتمل عليها
كثيرة في ضمن ميان يسيرة قال المصنف قوله الفاتحة اعظم سورة
من القرآن وقوله في آية الكرسي اعظم آية وسيدة اي

وفضلها

وفضلها في نفسها وهذه مسالة اختلف الائمة فيها وهي انه
هل يجوز تفضيل بعض القرآن على بعض فمنع ذلك ابو الحسن الاشعري
وابو بكر الباقلاني وجماعة من الفقهاء والاصوليين وتاولوا
نحو عظيم وفاضل ونحوه لان فضل بعضه يقتضي نقص المفضول
وليس في شيء من كلام الله نقص واجاز ذلك ابو اسحق المروزي
والهوتيه وجماعة واختاره ابن عبد السلام بمعنى ان الثواب
المتعلق بها اكثر لكن القول الاحسن ان القرآن كله كلام الله
والثواب على كل حرف عشر حسنات وقد يكون بعضه
انفع من بعض عند الحاجة فلا يقوم سورة الاخلاص مقام
المعوذتين مثلا ولا آية الطلاق وآية الخلع ونحوها
بل هذه الآيات ونحوها في وقتها وعند الحاجة انفع من
تلاوة سورة الاخلاص قلت لابد من انضمام معنى
سورة الاخلاص في كل حال من الاحوال وكذا معنى سورة
الفاتحة وآية الكرسي بخلاف الآيات المذكورة فانها نافعة
عند الحاجات المسطورة وايضا نسبة الاعظمية في المراتب
العلمية انما هي باعتبار شرف المعلومات العلية فاين سورة
الفاتحة عن سورة البقرة وسورة الاخلاص عن تبت يدا ابي
لهب وآية الكرسي عن آية المداينة وقس على هذا ثواب قراءة
السور القرانية والآيات الفرقانية فانها يختلف في الكمية والكيفية
بدركها ارباب الذوق واصحاب الحال دون المحبوسين في حبس
البال وحضيض الفال ولذا قال الشبلي لما قيل له لم لم تفتح

منع ذلك ابو الحسن الاشعري

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)